الإصدار الخامس - العدد تسعة وأربعون
تاريخ الإصدار: 2 – تشرين الثاني – 2022م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

"أهمية تشكيل المجالس في البلديات ومجالس الخدمات المشتركه"

إعداد الباحثة:

نجاح داود هملان الهاشم

سكرتيرة

مجلس خدمات مادبا

الإصدار الخامس - العدد تسعة وأربعون
تاريخ الإصدار: 2 – تشرين الثاني – 2022م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

الملخص:

يهدف البحث الحالي إلى توضيح أهمية تشكيل المجالس في البلديات ومجالس الخدمات المشتركه، ونظراً لأهمية المجلس البلدي ومجالس الخدمات المشتركة في خدمة المجتمع المحلي في تحقيق التنمية وتحديد ودراسة مشاريع الخدمات المشتركة بالتنسيق مع الجهات المختصة، مناقشة ووضع الخطة السنوية للمجلس ورفعها للوزير لاقرارها وقد تطرق البحث الحالي في الحديث عن أهم المحاور الرئيسية ومنها: المجلس البلدي وأهميته، آلية تشكيل مجالس محافظات في مشروع قانون البلديات واللامركزية، طبيعة مهام مجالس المحافظات في قانون الإدارة المحلية، مهـام المـجلس البلـدي، الشؤون البلدية وصلاحيات المجالس البلدية والمحلية.

المقدمة:

ألغت مسودة مشروع قانون الإدارة المحلية، المجالس المحلية، لتحيل المهام المتعلقة بها إلى البلدية، في وقت ستجرى فيه الانتخابات خلال مدة عام، بعد حل المجالس البلدية والخدمات المشتركة والمحافظات، أو عقب انتهاء مدتها.

وربطت المسودة، التي كان مجلس الوزراء أحال الأسباب الموجبة لها الى ديوان التشريع والرأي قبيل أيام، "المحافظ بوزير الإدارة المحلية، فيما يتعلق باللامركزية، والذي تندرج مهامه باتخاذ الإجراءات القانونية، لتنفيذ القرارات الصادرة عن مجالس المحافظات."

واشترطت بنود المسودة، التي حصلت "الغد" على نسخة منها، على كل من ادرج اسمه في جدول الناخبين، ويرغب في الترشح لعضوية مجالس المحافظات، أو رئاستها، أو عضوية المجلس البلدي أن يكون "أردنيا منذ 10 اعوام على الأقل."

ولاول مرة ستتشارك كل من مجالس الخدمات المشتركة والمحافظات؛ البلديات في نسبة الاقتطاع 50% من الرسوم، والضرائب والبدلات المستوفاة عن المشتقات المستوردة، او المنتجة في المملكة، للمشاريع الرأسمالية وأعمال الصيانة، شريطة تحويلها لدى تحصيلها.

وحددت البنود 60% من إجمالي المبلغ المحصل لمنفعة البلديات، و10% منه لمنفعة مجالس الخدمات المشتركة، و30% لمنفعة المحافظات، على أن توزع حصيلتها بناء على معايير وأسس محددة لتلك الغاية.

كما وخفضت التعديلات، نسبة رواتب الموظفين وعلاواتهم من حجم موازنة البلديات من 50 % الى 40 % في تلك التي تزيد فيها نسبة اجورهم على ذلك، بحيث يضع المجلس البلدي جدول تشكيلات الوظائف بشكل منفصل ويصادق عليه بعد اقرار الموزانة، متضمناً هذا الشرط.

كما اشترطت أن يستحدث بموجب القانون وحدة شرطية في مديرية الأمن العام تسمى "الشرطة البلدية"، وتنظيم الشؤون المتعلقة بها بمقتضى نظام يصدر لهذه الغاية، يعين في كل بلدية مدير تنفيذي، شريطة أن يكون حاصلاً على شهادة جامعية أولى كحد أدنى في الهندسة المدنية او المعمارية او الصناعية، أو تخطيط المدن المقبولة في نقابة المهندسين.

في حين رفعت عدد سنوات الخبرة المشروطة للتعيين من 7 الى 10 سنوات لبلديات الفئة الاولى، و7 سنوات للفئة الثانية، و5 سنوات بدلا من 3 لبلديات الفئة الثالثة.

وتشكل بموجب المسودة في كل محافظة لجنة استشارية تتكون من ممثلين عن غرف الصناعة والتجارة، واتحاد المزارعين، والجمعيات الخيرية والاتحاد النسائي، والجامعات يسمون من الجهات التي يمثلونها، لتقديم الرأي الاستشاري للمجالس، بما فيها الاطلاع على الموازنة التأشيرية، وابداء الرأي في مشاريع الشراكة، ورفع توصياتها للمجالس في المحافظة.

وأجازت بنود المسودة "للوزير استحداث منطقة ضمن البلدية تحدد حدودها بقرار ينشر في الجريدة الرسمية، على ألا يقل عدد سكان المنطقة المنوي استحداثها عن 15 ألف نسمة، او ان تكون قائمة قبل دمج البلديات في العام 2001، في وقت استثنى فيه المناطق القائمة قبل نفاذ أحكام هذا القانون، والتي نشأت نتيجة الدمج قبل 2001".

الدراسات السابقة

دراسة العلواني نذير / شريط وليد، (2018)، نظام تشكيل المجالس الشعبية البلدية كأساس لممارسة الديمقراطية في التشريع الجزائري والفرنسي: يعتبر الانتخاب من أهم عناصر قيام اللامركزية الإدارية في الجماعات الإقليمية لاسيما البلدية، ومظهر من مظاهر مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية المحلية عن طريق مجلس منتخب، في إطار تكريس الممارسة الديمقراطية التي تعد من أهم المبادئ المعترف بها في العديد من الأنظمة الدستورية على غرار النظام الجزائري والفرنسي اللذان حرصا على اعتبار المجلس المنتخب فضاء لمشاركة المواطنين في إدارة الشؤون العمومية. إلا أن هذا الاعتراف ينبغي أن يتوج بضمانات تجسد هذا المسعى من خلال إيجاد نظام انتخابي يسمح بتكريس حق المشاركة السياسية وإدارة الشأن البلدي ضمن الأطر القانونية المنظمة للعملية الانتخابية من جهة، ومن جهة أخرى ضمان إيجاد منتخب محلي كفء قادر على مواجهة المشاكل والتحديات التي تعاني منها البلديات. خاصة وأن موضوع بحثنا ينصب على دراسة مقارنة بين التشريع الجزائري والفرنسي في كيفية تشكيل المجالس البلدية المنتخبة، وإبراز مدى توفيق كل منهما في ضمان عملية انتخابية ديمقراطية ونزيهة، ومن ناحية أخرى الوصول إلى خلق مجلس بلدي يستطيع مواجهة التحديات ويساهم في تحقيق التنمية المحلية.

دراسة أ. محمد خشمون، (2010)، مشاركة المجالس البلدية في التنمية المحلية: تعرض هذه المقالة نتائج دارسة ميدانية، استهدفت أساسا الكشف عن مدى لمشاركة المجالس الشعبية البلدية للدولة في إحداث التنمية المحلية، على مستوى البلديات التي انتخبوا فيها في ظل الوصاية الإدارية التي وفقا للقانون البلدي لسنة 1990 والأسلوب المركزي الذي تدار به مختلف شؤون التنمية المحلية على مستوى البلديات والتمويل المالي المركزي للمخططات البلدية للتنمية (P.C.D)، بالإضافة إلى دارسة مدى تأثير الخلافات الواردة بين أعضاء المجلس الشعبي البلدي الواحد، على نجاح هذا المجلس في مشاركته بالشكل المطلوب.

دراسة محمد أحمد المقداد، (2004)، المرأة والمشاركة السياسية في الأردن: هدفت هذه الدراسة إلى إلقاء الضوء على واقع مشاركة المرأة الأردنية في الحياة العامة من خلال تشخيص نشاطها في التنظيمات والاتحادات القائمة من جهة، وتجربتها في المشاركة السياسية في المجالس التشريعية من جهة أخرى، وتستعرضها بدراسة تحليلية وإحصائية على ضوء نتائج الانتخابات النيابية للمجلس التشريعي الرابع عشر، لرصد نسب تمثيل المرأة باستخدام كل من المنهج التاريخي والإحصائي المقارن للمجالس البرلمانية على المستوى العالمي والإقليمي والمحلي، وفي التنظيمات المحلية المختلفة وبمقارنة لدراسة أجراها مركز الأميرة بسمة لشؤون المرأة عام 1997، وأخرى قام بها الباحث بعد الانتخابات النيابية الأخيرة لعام 2003.

الإصدار الخامس - العدد تسعة وأربعون
تاريخ الإصدار: 2 – تشرين الثاني – 2022م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

أظهرت الدراسة أن العوامل الاجتماعية والثقافية والإعلامية ما زالت متجذرة وأن نسب التغيير في منح الصوت ما زالت ثابتة.لذا أوصت الدراسة من خلال ما توصلت إليه من نتائج بأن المسؤولية كذلك تقع على عاتق المرأة نفسها، فهي ما زالت لا تنتخب جنسها، لذا يجب أن تستفيد من المواقع التي منحتها لها الحكومة من خلال نظام الانتخاب المعدل "نظام الكوتا"، ومن المواقع التي وصلت إليها من خلال التعيين، والتوصية بالإبقاء على النظام المعدل المذكور للدورة الانتخابية المقبلة، وذلك للمساعدة في تغيير النظرة المجتمعة للمرأة بالمساهمة منها من خلال وجودها في المواقع المختلفة.

دراسة إيمان بشير الحسين، (٢٠٠٩)، أردنيات في المجالس البلدية: مشاركة المرأة في المجالس البلدية في الأردن: تهدف الدراسة الى التعرف على مشاركة المرأة في المجالس البلديه في الأردن. باستخدام المنهج النوعي، ولتحقيق اهداف الدراسة تم سحب عينة قصدية من البلديات بلغت 11 بلدية، تمت مقابلة 9 رؤساء بلدية و15 امرأة وعقد ٥ مجموعات بؤرية مكونة من عضوات المجالس البلدية، و7 مجموعات بؤرية مكونة من موظفي وموظفات المجالس البلدية. وخرجت الدراسه بنتائج أهمها أن المرأة تعتبر غير فاعلة في المجلس البلدي, وذلك يعود الى عدة اسباب أهمها: تهميش رئيس واعضاء المجلس البلدي لهن، وعدم معرفتهن بمهام عضو المجلس البلدي، اضافة إلى التنافس العدائي بينهن. وكما قدمت الدراسة مجموعة من التوصيات موجهة الى الحكومة او منظمات المجتمع المدني والمنظمات الدوليه وذلك لتعظيم دور عضوات المجالس البلدية.

الإطار النظري

اعضاء المجلس البلدي في بلدية مادبا الكبرى

- المهندس احمد سلامة الازايدة / رئيس بلدية مادبا الكبرى
- المحامي اكثم حدادين / نائب الرئيس
- باسم المعاني / عضو
- عدنان التعمري / عضو
- نزار ابو علي / عضو
- حمزة الخواطرة الازايدة / عضو
- المحامي حمزة الطرمان / عضو
- اماني الحلايبة / عضو
- امجد الشخانبة / عضو
- راضي الشوابكة / عضو
- محمد الشوابكة / عضو
- سالم ابو الغنم / عضو
- خلود الفلاحات / عضو
- رحاب ابو وندي / عضو
- ابتهاج الشوابكة / عضو
- بسمة الشوابكة / عضو

الإصدار الخامس - العدد تسعة وأربعون
تاريخ الإصدار: 2 – تشرين الثاني – 2022م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

- ملك المور / عضو

المجلس البلدي وأهميته

المجالس البلدية رافد من روافد المشروع الاصلاحي لجلالة الملك حفظه الله ورعاه، والمجلس البلدي يعتبر صوت المواطن لرسم احتياجاته ودراسة متطلباته. وتسعى المجالس البلدية لتقديم افضل الخدمات وفقاً للصلاحيات الممنوحة لها في قانون البلديات أن تشكيلة المجالس البلدية هي إرادة المواطنين في اختيار الاعضاء.

ومن هذا المنطلق يحرص ان يكون العمل البلدي متنوعاً عبر وسائل التواصل لتقديم خدمات متميزة وذات جودة عالية من اجل التطور والرقي في الأردن وعلى وجه الخصوص المحافظة الجنوبية وذلك من خلال العمل الدؤوب المتواصل مع مؤسسات المجتمع المدني والمواطنين والجهات الرسمية والرسالة التي يتطلع إليها من خلال الخطط التنموية المستدامه والبيئية والبرامج المتنوعة لتلبية احتياجات اهالي المنطقة الجنوبية.

آلية تشكيل مجالس محافظات في مشروع قانون البلديات واللامركزية

يواصل مجلس النواب، مناقشة مشروع قانون البلديات واللامركزية ووافق النواب على تشكيل مجلس المحافظة من أعضاء منتخبين يجري تحديد عددهم، والمقاعد المخصصة لكل محافظة، بموجب نظام يصدر لهذه الغاية، إضافة إلى رؤساء بلديات مراكز المحافظات والألوية بما في ذلك أمين عمان بالنسبة لأمانة عمان، وأحد مفوضي كل من سلطتي العقبة والبترا بالنسبة لمحافظتي العقبة ومعان.

كما يضم مجلس المحافظة ممثلين يسميهم رئيس الوزراء عن مجالس إدارة الغرف التجارية والصناعة، وفرع اتحاد المزارعين، والمؤسسة التطوعية لإعمار مركز المدينة، فضلاً عن تخصيص 25% من مقاعد المنتخبين لمجلس المحافظة للنساء.

وأتاح المشروع لوزير الإدارة المحلية تأجيل الانتخاب لأي مجلس محافظة أو أكثر لمدة لا تزيد على 6 أشهر، أو تمديد مدة مجلس المحافظة، أو تشكيل لجنة مؤقتة لتيسير أعماله، في حال تعذر إجراء الانتخابات، وألا تحتسب مدة التأجيل من المدة القانونية للمجلس الجديد المنتخب والبالغة 4 سنوات.

ويتولى مجلس المحافظة بحسب القانون، مهام إقرار الخطط الاستراتيجية، ومشروعاتها التنفيذية، وموازنة المحافظة التأشيرية، ودليل الاحتياجات، والمحالة جميعها من المجلس التنفيذي للمحافظة، إضافة إلى اقتراح مشاريع استثمارية، ومتابعة تنفيذ المشاريع المقرة للمحافظة، والاطلاع على سير العمل في المشاريع والخدمات المرفوعة من المجلس التنفيذي، ومتابعة تنفيذ الخطة السنوية لها، على ألا تتعارض هذه المهام مع قانوني منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة، وسلطة إقليم البترا، وصلاحيات مجلس المفوضين في كل منهما.

ووافق النواب على إجراءات القانون بعقد جلسات مجلس المحافظة التي تكون "علنية"، فيما يحدد نظام خاص أحكام أمانة السر، واجتماعات المجلس، ومكان انعقادها وإدارة أعمال المجلس.

إضافة إلى إقرار مهام رئيس مجلس المحافظة المنتخب من أعضاء المجلس، والمتضمنة الدعوة إلى اجتماعات المجلس، والإشراف على عمل اللجان وتمثيل المجلس.

الإصدار الخامس - العدد تسعة وأربعون
تاريخ الإصدار: 2 – تشرين الثاني – 2022م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

ورفض النواب موافقة وزير الإدارة المحلية عند سفر رئيس المجلس في مهمة أو المشاركة في أي برنامج تدريبي أو ورشة خارج المملكة، واشتراط موافقة مجلس المحافظة على ذلك بعد تقديم الطلب قبل عشرة أيام من تاريخ السفر، وعلى رئيس المجلس إعلام الوزير عن أية إجازة خاصة يطلبها.

وكان رئيس المجلس أشار في بداية الجلسة إلى أن المجلس تواصل مع اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسة حول توصياتها أو مقترحاتها لدراسة تضمينها بالقانون إذا أراد المجلس ذلك. وفي رده على المطالبة بمناقشة قانون التنفيذ، أضاف أن الدستور حدد ورسم الطريق لإقرار التشريعات، لافتا إلى أن قانون التنفيذ في عهدة الحكومة، ويخضع حالياً للدراسة في ديوان التشريع والرأي، وهو قانون على درجة كبيرة من الأهمية للوصول إلى نقطة التوازن التي تحقق مصلحة الدائن والمدين.

ويأتي مشروع القانون وفق الأسباب الموجبة، لتعزيز المشاركة الشعبية في صناعة القرار وتطبيق مبدأ اللامركزية على مستوى المحافظات من خلال نقل بعض صلاحيات المركز ومهام الإدارات إلى المحافظات بمجالسها المختلفة.

ويهدف المشروع إلى تعزيز الدور التكاملي بين مجالس المحافظات والمجالس البلدية من خلال تحديد صلاحيات ومهام كل مجلس بما يعزز الجانب التنموي والاستشاري، ضمن اختصاص كل مجلس إلى جانب تحديد مهام وصلاحيات مجلس المحافظة والمجلس التنفيذي، والمجلس البلدي.

ويتضمن المشروع، تمييزا لمهام وصلاحيات المجلس البلدي وصلاحيات البلدية وتنظيم آليات عمل مجلس المحافظة والمجلس البلدي والمدير التنفيذي لها، فضلاً عن تأسيس معهد لتدريب وتطوير مهارات رؤساء وأعضاء مجالس المحافظات والمجالس البلدية وموظفيها ومستخدميها، إضافة إلى إشراك ممثلي القطاعات الصناعية والتجارية والزراعية والنسائية في مجالس المحافظات.

طبيعة مهام مجالس المحافظات في قانون الإدارة المحلية

يجمع قانون الإدارة المحلية رقم 22 لسنة 2021 أحكام المجالس المتعلقة بالإدارة المحلية؛ من المجلس التنفيذي ومجلس المحافظة والمجلس البلدي. وإن إعادة صياغة مهام مجالس المحافظات بالمادة 5 من قانون الإدارة المحلية، يبرز أهمية تحديد هذه المهام وطبيعتها، إذ يمكن تصنيفها وفق الآتي:

أولاً– مهام ذات طبيعة مقيدة، تتمثل في إقرار مشروعات الخطط الاستراتيجية والتنفيذية المتعلقة بالمحافظة، إقرار مشروع موازنة المحافظة ضمن السقوف المحددة من وزارة المالية، إقرار دليل احتياجات المحافظة من المشاريع التنموية والخدمية وتحديد أولويتها، إقرار المشاريع الخدمية والاستثمارية، اعتماد موازنة المحافظة التأشيرية لمدة أربع سنوات.

تُحال هذه المشاريع والأدلة إلى مجلس المحافظة من قبل المجلس التنفيذي، بالإضافة أيضا إلى النظر في أي موضوع يعرضه عليه رئيس المجلس التنفيذي.

إن صلاحية مجلس المحافظة بهذه المسائل، مقيدة بصلاحية المجلس التنفيذي بإعدادها وإحالتها إلى مجلس المحافظة، فلا يملك مجلس المحافظة بدءا إعداد مثل هذه المشاريع والأدلة من تلقاء نفسه.

الإصدار الخامس - العدد تسعة وأربعون
تاريخ الإصدار: 2 – تشرين الثاني – 2022م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

إن سلطة مجلس المحافظة عندما تحال إليه هذه المشاريع والأدلة سلطة مقيدة، اذ نص القانون بأن مهمته تتمثل في إقرار المشاريع والأدلة، ولم يستعمل مصطلحا أوسع يتيح لمجلس المحافظة اقتراحها. كما أن جمود النص باقتصار صلاحية المجلس على الإقرار فقط، يفقده صلاحية إدخال أي تعديل أو تغييرعلى تلك المشاريع والأدلة دون الرجوع إلى المجلس التنفيذي.

ثانياً– مهام مستقلة، يمارسها مجلس المحافظة بشكل مستقل لا يتوقف بدءا على أي إجراء من قبل المجلس التنفيذي، وتمثل في اقتراح إنشاء مشاريع استثمارية مشتركة مع مجالس المحافظات الأخرى أو مع البلديات أو القطاع الخاص وإرسالها للمجلس التنفيذي لإتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها. تحديد المناطق التي تعاني من نقص بالخدمات والتنمية. التنسيق بين المجالس البلدية والمؤسسات الحكومية للعمل على إدارة وتشغيل المشاريع المشتركة والتأكد من عدم تعارض المشاريع مع بعضها أو تكرارها.

وبذلك يتبلور نوع من السلطة التقديرية لمجلس المحافظة إزاء هذه المهام، يمارسها بشكل مستقل بناءً على تقديراته، دون أن ترتبط هذه الممارسة بالمجلس التنفيذي.

ثالثاً: مهام شبه رقابية، يتمثل نطاقها الموضوعي بمتابعة تنفيذ المشاريع المقرة للمحافظة والإطلاع على تقارير سير العمل في المشاريع والخدمات المرفوعة له من المجلس التنفيذي، ومتابعة تنفيذ الخطة السنوية لها ومراجعتها والتأكد من الالتزام بما ورد فيها، ورفع التوصيات والمقترحات بذلك للجهات المعنية. مناقشة أي من أعضاء المجلس التنفيذي في الموضوعات الداخلة ضمن اختصاصه.

إن هذه المهام ليست ذات طبيعة رقابية كاملة، فإن أسند القانون لمجلس المحافظة مهام المناقشة والمتابعة ورفع التوصيات، لكنه لم يمكّنه من أدوات فعالة يبسط من خلالها رقابته على عمل المجلس التنفيذي ككل أو على أي من أعضائه، كتوجيه السؤال أو الاستجواب أو إتخاذ إجراء إداري أو تأديبي بحق أعضاء المجلس التنفيذي، فهي بالتالي رقابة منقوصة لا تصل إلى حد المساءلة.

وينحصر النطاق الشخصي للمهام الرقابية بمناقشة أي من أعضاء المجلس التنفيذي فقط، ولا يتعداه إلى مناقشة أي من مدراء الدوائر الحكومية من غير أعضاء المجلس التنفيذي، وهذا يعبر عن قصور النص التشريعي بعدم مدّ هذه الرقابة إلى كافة مدراء الدوائر الحكومية والمؤسسات العامة في المحافظة.

يتبيّن أن طبيعة مهام مجالس المحافظات تنقسم إلى مهام ذات طبيعة مقيدة مربوطة بالمجلس التنفيذي وهي الأغلب، ومهام ذات طبيعة مستقلة يمارسها مجلس المحافظة من تلقاء نفسه دون التوقف على إحالتها إليه من المجلس التنفيذي، ومهام شبه رقابية.

مهـــام المـجلس البلـــدي

- إقرار الميزانية العمومية و الموازنة السنوية للبلدية و تصديقها من الوزير.
- اعداد الخطط الاستراتيجية والتنموية وإعداد دليل احتياجات منطقة البلدية وأولوياته منه ورفعها للمجلس التنفيذي.
- إعداد البرامج ومتابعة تنفيذها لتحقيق التنمية المستدامة بمشاركة المجتمعات المحلية.
- إقرار المشاريع التنموية التي تعود بالنفع على سكان منطقة البلدية.
- تخطيط البلدية وفتح شوارع وإلغاؤها وتعديلها و تعيين عرضها واستقامتها وتعبيدها وانشاء أرصفتها وصيانتها وتنظيفها وإنارتها وتسميتها أو ترقيمها و ترقيم بناياتها وتجميلها وتشجيرها ومنع التجاوز عليها
- مراقبة الأراضي المكشوفة وتكليف أصحابها بإقامة أسوار واتخاذ كافة الإجراءات لحماية الشوارع والطرق.

- التنسيق مع الجهات المعنية في تحديد المدارس ودور العبادة وصيانتها.
- التنسيق مع الجهات المعنية في إدارة توزيع المياه وتنظيمها وتوزيعها والعمل على منع تلوث الينابيع والأحواض والابار.
- التنسيق مع الجهات المعنية في إدارة تزويد السكان بالكهرباء والغاز والمشاركة في تحديد مواقع محطات التحويل.
- التنسيق لإنشاء شبكات الصرف الصحي وإنشاء دورات المياه وإدارتها ومراقبتها.
- انشاء الاسواق العامة وتنظيمها وتعين أنواع البضائع التي تباع في كل منها أو حظر بيعها خارجها.
- تنظيم الحرف والصناعات وتعين أماكن لكل صنف ومراقبة المحلات.
- تطوير شبكات النقل العام، إنشاء مواقف مركبات النقل ،تحديد مقدار تعرفتها ضمن حدود البلدية.
- إنشاء الساحات و الحدائق و المتنزهات والأماكن المخصصة للسباحة.
- اتخاذ الاحتياطات لمنع أضرار الفيضانات والسيول والثلوج، المساهمة في إغاثة منكوبي الحرائق والفيضانات والزلازل ،اتخاذ الإجراءات للمحافظة على أرواح المواطنين.
- اتخاذ الاحتياطات اللازمة لمنع تفشي الأوبئة بين الناس، المساهمة في تنفيذ أعمال ومشاريع المستشفيات العامة والمراكز الصحية.
- إنشاء المتاحف والمكتبات العامة والنوادي الثقافية والرياضية والاجتماعية والفنية.
- إنشاء المسالخ وأسواق بيع الحيوانات والمواشي والطيور وفحص المعد منها للذبح منها.
- تدوير النفايات ومعالجتها واتلافها وتحديد بدلاتها.
- تعيين مواقع المقابر مواصفاتها و انشاؤها ونقل الموتى ودفنهم.
- ترخيص اللوحات والإعلانات و تحديد بدلاتها.
- اتخاذ القرارات اللازمة لهدم الأبنية سواء (يخشى سقوطها، تنبعث منها روائح كريهة) بعد انذار اصحابها.
- مراقبة الأوزان والمكاييل في الأسواق العامة خارج الدكاكين والمستودعات.
- ادارة املاك البلدية و أموالها.
- استثمار أموال البلدية المنقولة وغير المنقولة.
- المساهمة في رعاية المرافق السياحية والتراثية الواقعة ضمن منطقة البلدية.
- تنظيم المطاعم والمقاهي والنوادي والملاعب والمسارح ودور السينما والملاهي العامة وتحديد مواعيد فتحها وإغلاقها.
- التعاقد مع البلديات والجهات الأخرى والقيام بأي عمل يتوجب عليه القيام به ضمن القانون.

الشؤون البلدية وصلاحيات المجالس البلدية والمحلية

عممت وزارة الشؤون البلدية سلسلة من الاجراءات والتعليمات رسخت فيها آليات العمل وتوزيع الادوار بين المجلسين منعا لتنازع الصلاحيات، استجابة لملاحظات ميدانية ركزت على تداخل صلاحيات وعدم وضوح مهام وواجبات وادوار المجالس المحلية والبلدية.

وبحسب تعليمات الوزارة فإن الهدف من التركيز على ادوار كل من المجلسين جاء بهدف توضيح العلاقة بينهما، وبيان الادوار الموكلة لكل منهما بموجب القانون والأنظمة المعمول به.

وقال مدير الدائرة القانونية بالوزارة إن تعليمات الوزارة "جاءت منعا لحدوث أي لُبس في العلاقة بين الاطراف المعنية، اذ يحق للمجلس المحلي تكليف موظفي البلديات بتنفيذ قراراته، ومخاطبة رئيس البلدية في حال عدم قيامهم بالمهام الموكلة اليهم، لإيقاع العقوبات بحقهم"، موضحا أن المجلس المحلي يصدر نوعين من القرارات، وينفذها اذا لم تكن مخالفة للتشريعات.

ولفت، في تصريحات صحافيه الى أن "المجلس المحلي يتولى صلاحيات لجنة التنظيم المحلية، واتخاذ القرارات المتعلقة برخص البناء وأذونات الأشغال، ليصار إلى عرضها على رئيس البلدية للموافقة عليها أو رفضها ضمن الاجراءات القانونية المتبعة"، أما النوع الثاني من القرارات، التي يتخذها المجلس، فهي تلك المتعلقة بالتنمية، والتي لا بد أن يتم مخاطبة اللجنة اللوائية ومجلس التنظيم الأعلى فيها، لأخذ الموافقة عليها.

وأضاف، إن "المجلس المحلي يتولى صلاحية مراقبة الأعمار والتنظيم، خلال عمله بصورة يومية"، في حين منع المجلس المحلي من مخاطبة أي جهة وزارية أو رسمية، إلا من خلال رئيس البلدية، فيما يتعلق بالمراسلات الخاصة بالعمل.

و يعقد المجلس المحلي أربع جلسات شهريا، وبمعدل جلسة واحدة في الأسبوع.

وأشار ايضاً الى مهام المجلس المحلي الواردة في المادة السادسة من قانون البلديات والتي تنيط به وظائفه وسلطاته وصلاحياته ضمن حدود منطقته ومن بينها، اقتراح اقامة المشاريع التنموية التي تعود بالنفع العام ورفعها للمجلس، والمساهمة في اعداد الخطط الاستراتيجية والتنموية، وإعداد دليل الاحتياجات ضمن حدوده بالتعاون مع مؤسسات المجتمع المدني ورفعها للمجلس.

ومن هذه المهام، أيضا المشاركة في تحديد اماكن المدارس الحكومية والمهنية ودور العبادة ومدى حاجة المنطقة لإنشائها، ومسار شبكة توزيع المياه والكهرباء والغاز، ومراقبة الاسواق العامة وانواع البضائع التي تباع فيها ومراقبة الأوزان والمكاييل في الاسواق العامة خارج الدكاكين والمستودعات.

المصادر والمراجع:

العلواني نذير/شريط وليد. (2018). نظام تشكيل المجالس الشعبية البلدية كأساس لممارسة الديمقراطية في التشريع الجزائري والفرنسي– دراسة مقارنة. آفاق للعلوم, 3(1).

أ. محمد خشمون. (2010). مشاركة المجالس البلدية في التنمية المحلية–دراسة سوسيولوجية. مجلة العلوم الإنسانية, 339–361.

فرح عطيات، (٢٠٢١)، "الإدارة المحلية" تلغي المجالس المحلية وتحيل مهامها لـ" البلدية، مقالة منشورة على موقع الغد عبر الرابط الإلكتروني التالي: https://alghad.com، تمت الزيارة بتاريخ: 18–10–2022، الساعة: 06:45 مساءاً.

صلاح ملكاوي، (٢٠٢١)، إقرار آلية تشكيل مجالس محافظات في مشروع قانون البلديات واللامركزية، مقالة منشورة على موقع المملكة الرسمي عبر الرابط الإلكتروني التالي: https://www.almamlakatv.com، تمت الزيارة بتاريخ: 18–10–2022، الساعة: 08:29 مساءاً.

د. عبدالكريم محسن ابو دلو، (٢٠٢٢)، طبيعة مهام مجالس المحافظات في قانون الإدارة المحلية، مقالة منشورة على موقع الدستور الرسمي عبر الرابط الإلكتروني التالي: https://www.addustour.com، تمت الزيارة بتاريخ: 19-10-2022، الساعة: 08:15 صباحاً.

محمد أحمد المقداد. (2004). المرأة والمشاركة السياسية في الأردن (دراسة تحليلية وإحصائية على ضوء نتائج الانتخابات النيابية لعام 2003م).

إيمان بشير الحسين، (٢٠٠٩)، أردنيات في المجالس البلدية : مشاركة المرأة في المجالس البلدية في الأردن: اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة.

وزارة الشؤون البلدية، (٢٠١٧)، الشؤون البلدية توضح صلاحيات المجالس البلدية والمحلية، مقالة منشورة على موقع الغد الأخباري عبر الرابط الإلكتروني التالي: https://alrai.com، تمت الزيارة بتاريخ: 19-10-2022، الساعة: 06:17 مساءاً.

Abstract:

The current research aims to clarify the importance of forming councils in municipalities and joint service councils, and given the importance of the municipal council and joint service councils in serving the local community in achieving development, identifying and studying joint service projects in coordination with the competent authorities, discussing and developing the annual plan of the council and submitting it to the minister for approval. In talking about the main themes, including: the municipal council and its importance, the mechanism for forming governorate councils in the draft law on municipalities and decentralization, the nature of the tasks of governorate councils in the local administration law, the tasks of the municipal council, municipal affairs and the powers of municipal and local councils.